



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

٢٠ / / التاريخ

قرار وزير

رقم (١٣٩) بتاريخ ٤/٢/٢٠١٤

بانشئ مدرسة مصر الثانوية المعمارية بنين بأرض العدمة بالمعصرة
نظام الثلاث سنوات تتبع إدارة المدرسة التعليمية بمحافظة القاهرة

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩،
 وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨،
 وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١،
 وعلى القرار الوزاري رقم ٩٩ بتاريخ ٢٠٠٠/٥/٢ بشأن استصدار قرارات إنشاء المدارس الثانوية
الفنية بجميع تفاصيلها يقرر وزاري،
 وعلى القرار الوزاري رقم ٤٠٧ لسنة ٢٠١١،
 وبناء على ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات،
 وتحقيقاً للصالح العام.

فـــــــــــــهرس

المادة الأولى:

تنشأ مدرسة تهضيء مصر الثانوية المعمارية بنين بأرض العدمة بالمعصرة (نظام ثلاث سنوات)
 تتبع إدارة المدرسة التعليمية بمحافظة القاهرة اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٣.

المادة الثانية:

مدة الدراسة بالمدرسة المشار إليها ثلاثة سنوات ويمنح الناجحون في نهاية النصف الثالث شهادة
 دبلوم المدارس الثانوية الصناعية نظام ثلاثة سنوات ويحدد فيها اسم التخصص.

المادة الثالثة:

- تضم المدرسة المجالات الآتية:
١. أعمال نجارة العمارة.
 ٢. أعمال البناء.
 ٣. شبكات المياه والأعمال الصحية.

ويجوز إنشاء تخصصات جديدة أو إلغاء تخصصات قائمة وفقاً لاحتياجات سوق العمل بناء على
 توصية من رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات.





جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

- ٤ -

المادة الرابعة:

يقبل الطلاب بهذه المدرسة وفقاً لشروط القبول بالمدارس الثانوية الفنية الصناعية نظام ثلاث سنوات والواردة بالقرارات الوزارية الصادرة بهذا الشأن.

المادة الخامسة:

يسرى على هذه المدرسة وطلابها أحкам قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية الصادرة تنفيذاً له، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص في هذا القرار.

المادة السادسة:

على الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار.

وزير التربية والتعليم

(أ.د/ محمود أبو النصر)

